19123 - وقد أخبرنا أبو محمد عبد ا بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ بن جريج عن بن خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن عن عائشة Bها قالت Y أمر رسول ا A بالفرعة من كل خمسين واحدة كذا في كتابي وفي رواية حجاج بن محمد وغيره عن بن جريج في كل خمس واحدة ورواه حماد بن سلمة عن عبد ا بن عثمان بن خثيم وقال من كل خمسين شاة شاة